من تقرير لجنة تقصي الفساد والرشوة Comorant & NOYAL

سادسا : مشاركة الكاتب العام للحكومة في عملية توجيه الطلب العمومي تعتبر غير قانونية من خلال تبليغه التعليمات اللاشرعية التي تلقاها من مصالح رئاسة الجمهورية.

ونتيجة لهذه الإخلالات والتجاوزات تم الإضرار بمصالح الدولة، وذلك من خلال إسناد الصفقة بأسعار مرتفعة، باعتبار أن تقديرات المجمع البنكي الأصلية كانت في حدود 11،2 مليون دينار، وأن لجنة مناقشة الأسعار أعدت مرجعية للمناقشة بمقتضاها من المفروض يكون التخفيض بين 15% و 21% بالنسبة لعرض BFI وبين 21% و 26% بالنسبة لعرض MEDSOFT كي تكون الأسعار مقبولة، وهو ما لم يتم العمل به. كما أن توجيه الطلب العمومي ترتب عنه الإضرار بمصالح البنوك نظرا لعدم قدرة الشركات المتعاقدة معها على تنفيذ الصفقة وفق المطلوب والوفاء بالتزاماتها، حيث تم إسناد الصفقة رغم العلم المسبق بمحدودية الحلول الفنية المقترحة.

وقد تولت اللجنة إحالة هذا الملف على النيابة العمومية بتاريخ 13 جوان 2011.

الفقرة 12 : ظروف التفويت في مساهمات بنك الجنوب لصهر الرئيس السابق (ص.م)

تولت اللجنة البحث والتقصي في ملف التفويت في مساهمات بنك الجنوب سابقا (التجاري بنك حاليا). وتجدر الإشارة إلى أن الدولة التونسية قد انطلقت منذ بداية سنة 2005 بتنظيم طلب عروض قصد التفويت في المساهمات العمومية ببنك الجنوب التي كانت تبلغ 33.54% من رأس المال، مع الترخيص للمشتري في **اقتناء 20% إضافية من رأس المال من العموم**. وقد تقرر في 1 ديسمبر 2005 إسناد الصفقة للمجمع المتكوّن من " التجاري وفاء بنك " و " بنك سنتدار " بسعر 9.1 دينار للسهم الواحد.